

التحويل العائلي عن طريق المصرف المعتبر

يقوم مركز المقاصة والحفظ المركزي بكافة عمليات التحويل العائلي بين الأصول والفروع حتى الدرجة الثانية وما بين الأزواج والأخوة على الأوراق المالية العائدة للشركات المدرجة لدى سوق دمشق للأوراق المالية، حيث يشترط في الأوراق المالية المراد تحويلها أن تكون:

- مودعة لدى مركز المقاصة والحفظ المركزي، وإن لم تكن مودعة يتم إيداعها أولاً من أجل البدء بعملية التحويل.
- غير مقيدة بأي قيد من قيود الملكية التي تمنع التصرف بها.

ويترتب على طالبي الخدمة (المحيل والمحال له أو النائب عن الغير) مراجعة أحد فروع المصرف المعتبر في المحافظات من أجل القيام بها يلي:

أولاً: تقديم المستندات والوثائق التالية:

- صورة عن **وثائق اثبات الشخصية** لكل من المحيل والمحال له (هوية شخصية، إخراج قيد فردي، جواز سفر ساري المفعول بالنسبة لغير السوريين).
- ما يثبت صلة القرابة بين المحيل والمحال له مثل (دفتر العائلة، بيان عائلي، عقد زواج).
- عنوان معتد لكل من المحيل والمحال له.
- إذن قاضي شرعي في حال التحويل من حساب قاصر إلى حساب الولي مصدق أصولاً، ولم يهض على تصديقه ثلاثة أشهر، ومذكور فيه صراحةً الإذن والموافقة على تحويل الأسهم إلى الولي.
- وثيقة النيابة عن الغير (وكالة عامة أو خاصة) إن وجدت، ومصدقة من المحامي العام أو النيابة العامة، ولم يهض على تصديقها شهر واحد، وفي حال طلب الموافقة الأهلية يجب العهل للحصول عليها. بالإضافة إلى وثائق إثبات الشخصية للنائب عن الغير.

ثانياً: هاء طالبي الخدمة **طلب التحويل العائلي** (نموذج طلب تحويل عائلي) لدى المصرف المعتبر بالمعلومات المطلوبة، وتوقيعه أمام موظف المصرف المختص.

ثالثاً: التوقيع بالقبول على ملحق شروط وأحكام التحويلات المستثناة من التداول.

رابعاً: تسديد طالبي الخدمة البديل المالي المطلوب عن طريق إيداعه في حساب السوق لدى المصرف، والبالغ (0.005) خمسة بالآلف من القيمة السوقية من الطرفين، على ألا يقل عن (25,000) ل.س فقط خمس وعشرون ألف ليرة سورية للغير من كل طرف. ويتم احتساب البديل في يوم تنفيذ التحويل من قبل المركز وفق المعادلة التالية: (سعر الإغلاق للسهم المراد تحويله × عدد الأسهم المراد تحويلها $\times 2 \times 0.005$). وذلك بعد إتمام الدراسة القانونية من قبل المركز

خامساً: يقوم المركز بتنفيذ عملية التحويل العائلي ويقوم بإرسال صورة طبق الأصل عن طلب التحويل العائلي بعد تنفيذه إلى طالب التحويل عبر المصرف المعتمد.